الجمهورية التونسية
وزارة المالية
الإدارة العامة للمراقبة الجبائية

مـــذكرة عامـــة عـــدد 2006/19

الموضوع : الجدول المطبق على موسم الحبوب 2004 /2005 مداخيل سنة 2005 تصريح 2006 .

عملا بأحكام الفصل 24 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يحدد الربح الصافي بالنسبة لقطاع الفلاحة والصيد البحري حسب إحدى الطرق الثلاثة المبينة فيما يلي :

I - الطريقة الأولى لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة :

يتكون الدخل الصافي من الفارق الإيجابي بين المقابيض الجملية المحققة أثناء السنة المدنية والنفقات التي يستلزمها الاستغلال أثناء نفس السنة بإعتبار تأثير المخزونات .

لا تستلزم هذه الطريقة لضبط الدخل مسك محاسبة بل تقتضي وجود وثائق إثبات المقابيض ونفقات الاستغلال .

II – الطريقة الثانية لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة : النظام الحقيقي.

تطبق هذه الطريقة لضبط الدخل الصافي على الأشخاص الذين يثبتون مسكهم لمحاسبة قانونية طبقا للتشريع المحاسبي الجاري به العمل .

وفي هذه الحالة، يضبط الدخل الصافي كما هو معمول به في مادة الأرباح الصناعية والتجارية .

III – الطريقة الثالثة لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة : الربح التقديري.

في غياب وثائق تبرر المقابيض والنفقات أو في حالة عدم مسك محاسبة قانونيـة، يضبط الدخل الصافي على أساس ربح تقديري يأخذ بعين الاعتبار نوعية الأنشطة حسب الجهات بعد استشارة الخبراء في الميدان .

وفي هذا الصدد وتبعا لموسم زراعة الحبوب 2005/2004 عقدت اللجنة المختصة المتكونة من ممثلين عن الإدارة العامة للمراقبة الجبائية والإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي وممثلين عن وزارة الفلاحة وعن الإتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري عدة جلسات قامت خلالها بتحيين الجدول المحدد لمداخيل سنة 2005 المتأتية من زراعة الحبوب بعنوان الموسم 2004-2005 موضوع تصريح 2006 حسب المناطق المضمنة بالجدول المصاحب.

وقد وقع ضبط الدخل الصافي للهكتار الواحد من طرف اللجنة السالفة الذكر حسب المناطق ونوعية الحبوب كما يلي :

(بالدينار)

المناطق	القمح الصلب	القمح اللين	الشعير
المنطقة عدد 1	-	114,660	17
المنطقة عدد 2	-	-	17
المنطقة عدد 3	-	-	17

هذا وتجدر الإشارة إلى أن المداخيل المضبوطة حسب هذه الطريقة التقديرية تشكل حدا أدنى لاحتساب قاعدة الضريبة على الدخل المستوجبة بعنوان سنة 2005 تصريح 2006 وإذا تبين للإدارة وجود عناصر تمكنها من مراجعة المداخيل المصرّح بها فإن المداخيل المعدّلة هي التي تؤخذ بعين الاعتبار.

المدير العام للمراقبة الجبائية

الإمضاء : محمد علي بن مالك